

# A

الأمم المتحدة

Distr.  
GENERAL

الجمعية العامة



A/HRC/10/72  
8 January 2009

ARABIC  
Original: ENGLISH

مجلس حقوق الإنسان  
الدورة العاشرة  
البند ٦ من جدول الأعمال

## الاستعراض الدوري الشامل

تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل\*

لكسمبرغ

\* صدر التقرير سابقاً في وثيقة تحمل الرمز A/HRC/WG.6/3/L.4؛ وأضيفت إليه تنقيحات طفيفة بإشراف أمانة مجلس حقوق الإنسان، استناداً إلى التغييرات الشكلية التي أدخلتها الدول في إطار إجراء الرجوع إلى جهة الاختصاص. ويعمّم مرفق التقرير كما ورد.

(A) GE.09-10155 040209 050209

## المحتويات

الصفحة	الفقرات
٣	٤-١ ..... مقدمة
٣	٥٢-٥ ..... أولاً - موجز مداوالات عملية الاستعراض
٣	١١-٥ ..... ألف - موجز عرض الحالة من جانب الدولة موضوع الاستعراض
٥	٥٢-١٢ ..... باء - الحوار التفاعلي وردود الدولة موضوع الاستعراض
١٥	٥٥-٥٣ ..... ثانياً - الاستنتاجات و/أو التوصيات

## المرفق

١٨	..... تشكيلة الوفد
----	--------------------

## مقدمة

١- عقد الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل، المنشأ وفقاً لقرار مجلس حقوق الإنسان ١/٥ المؤرخ ١٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٧، دورته الثالثة في الفترة من ١ إلى ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨. وأجري الاستعراض المتعلق بلكسمبرغ في الجلسة الرابعة المعقودة يوم ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨. وترأس وفد لكسمبرغ سعادة السيد نيكولا شميت. واعتمد الفريق العامل هذا التقرير في جلسته المعقودة في ٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨.

٢- وفي ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨ اختار مجلس حقوق الإنسان مجموعة المقررين التالية (المجموعة الثلاثية) لتيسير استعراض لكسمبرغ: كندا، وسلوفينيا، وبنغلاديش.

٣- ووفقاً للفقرة ١٥ من مرفق القرار ١/٥، صدرت الوثائق التالية من أجل استعراض لكسمبرغ:

(أ) تقرير وطني/عرض خطي مقدم وفقاً للفقرة ١٥ (أ) (A/HRC/WG.6/3/LUX/1)؛

(ب) تولى أعدته المفوضية السامية لحقوق الإنسان وفقاً للفقرة ١٥ (ب) (A/HRC/WG.6/3/LUX/2)؛

(ج) موجز أعدته المفوضية السامية لحقوق الإنسان وفقاً للفقرة ١٥ (ج) (A/HRC/WG.6/3/LUX/3).

٤- وأحيلت إلى لكسمبرغ، عن طريق المجموعة الثلاثية، قائمة أسئلة أعدها مسبقاً كل من الجمهورية التشيكية، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والسويد، والداينرك. وهذه الأسئلة متاحة على الموقع الشبكي الخارجي للاستعراض الدوري الشامل.

## أولاً - موجز مداوالات عملية الاستعراض

### ألف - موجز عرض الحالة من جانب الدولة موضوع الاستعراض

٥- في الجلسة الرابعة، المعقودة في ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨، قدم سعادة السيد نيكولا شميت، الوزير المفوض لشؤون الخارجية والهجرة وممثل لكسمبرغ، التقرير الوطني. وأفاد في عرضه بأن لكسمبرغ أجرت مشاورات مع المسؤولين الحكوميين والمجتمع المدني أثناء إعداد التقرير الوطني. وتبادلت الحكومة وجهات النظر في عدة اجتماعات عقدتها مع جمعيات ومنظمات معنية بتعزيز حقوق الإنسان وحماتها. ولكسمبرغ، فضلاً عن اهتمامها الوطني بمسائل حقوق الإنسان، مهمة أيضاً ومعنية بحالة حقوق الإنسان في جميع أنحاء العالم.

٦- وشكر الممثل الوفود على مد لكسمبرغ بالأسئلة مسبقاً. وشرح، في ردوده، أن اللجنة الاستشارية الوطنية لحقوق الإنسان لجنة حكومية استشارية مسؤولة عن مساعدة الحكومة في ما يتصل بجميع مسائل حقوق الإنسان في البلاد. وتتقدم بمقترحات بشأن التدابير وبرامج العمل الرامية إلى حماية حقوق الإنسان وتعزيزها، ولا سيما في المدارس والجامعات وأماكن العمل.

٧- وفيما يتعلق بظروف الاحتجاز، أشار إلى أن الحكومة واعية بأن هذه الظروف ليست في غاية التمام والكمال، ولا سيما بسبب اكتظاظ السجون وعدم وجود سجن للقاصرين. وقد ارتفع عدد السجناء في الأعوام الأخيرة، وذلك حتى وإن كانت هناك الآن درجة معينة من الاستقرار في الأعداد التي تقترب من الطاقة القصوى. وهناك خطط لتشييد سجن ثانٍ لمعالجة هذه المشكلة. إذ في الوقت الحاضر، يحتجز البعض من طالبي اللجوء الذين رُفضت طلباتهم وينتظرون في سجن الدولة لسبب عدم وجود مركز احتجاز خاص بهم. والحكومة تدرك تماماً أن هذا الوضع ليس وضعاً مثالياً، ولهذا السبب تحديداً تسعى الدولة إلى بناء مركز احتجاز جديد. ولكسمبرغ تعلق قدراً كبيراً من الأهمية على توخي نهج إنساني في مركز الاحتجاز هذا. كما أن الحكومة تخطط لبناء وحدة أمن مغلقة للقاصرين بحلول عام ٢٠١٠. وفيما يتعلق بالأطفال والقاصرين الذين يقبع أولياًؤهم في السجون، تضع سياسة الحكومة مصالح الطفل في طليعة أولوياتها، وتعامل السلطات حالات نادرة جداً على أساس كل حالة على حدة. وهناك أيضاً خدمة متخصصة تسمح بزيارة الأطفال الذين احتجز ذويهم. كما ذكر الممثل أن برامج التعلم المستمر تنظم لموظفي السجون في مجال السلوكيات، والأخلاقيات، ومكافحة العنصرية، وتسوية الخلافات. أما حقوق الطفل فتخضع لرصد خاص من جانب لجنة أمين المظالم لحقوق الطفل، وهي هيئة مستقلة متصلة بوزارة شؤون الأسرة.

٨- وفيما يتعلق بحقوق المرأة، أشار الممثل إلى أنه، بناءً على دعوة الحكومة قام أعضاء اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة بزيارة لكسمبرغ في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨. وساعدت هذه الزيارة، التي كانت الأولى من نوعها، على تعزيز مساعي الحكومة الرامية إلى تنفيذ اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. وفيما يتصل بالمواقف التقليدية، بذلت جهود، بما في ذلك من خلال مشروع بشأن الاتصالات العامة، لمنع الصور والمكتوبات النمطية. وبالتالي تم اتخاذ عدد من التدابير، ولا سيما فيما يتعلق بالعنف ضد المرأة، ومنع الدعارة والاتجار بالنساء. وعلى سبيل المثال، سوف تدمج استراتيجيات وخطط وعمل متماسكة في الخطة الوطنية الثانية لتحقيق المساواة للفترة ٢٠٠٩-٢٠١٣ لتنفيذ توصيات اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة وبرنامج عمل بيجين. وقد سجل أيضاً تحسناً في مجال المساواة بين الجنسين وتساوي فرص العمل بينهما. وتشير أحدث الأرقام بشأن الأجور إلى الفجوة هي الآن ١٤ في المائة، وبالتالي فإنه لم يتم بعد تحقيق هدف تساوي الجنسين. وما زالت الحكومة تواصل جهودها في هذا المجال.

٩- وفيما يتعلق بحقوق الطفل يجري الإعداد لإدخال إصلاح على التعليم لضمان تساوي الفرص، واعتمد في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨ إصلاح للتدريب المهني. أما فيما يتعلق بمشاكل لجنة حقوق الطفل من أن الأطفال المهاجرين يعانون من تمييز في البرامج التعليمية، أكد الممثل أنه بحسب دراسة أجريت مؤخراً في هذا المجال، تعد الفئة الاجتماعية والمهنية عاملاً أهم من عامل الجنسية في النجاح في المدرسة. والحكومة توفر دروساً خاصة في اللغة ودروساً لاستقبال التلاميذ الأجانب في التعليم لما قبل المدرسة الابتدائية.

١٠- وأكد الممثل على أن الهدف النهائي للجهود يتمثل، في إطار سياسة لكسمبرغ للتعاون من أجل التنمية والعمل الإنساني، في تأمين الإدارة الرشيدة والديمقراطية واستئصال الفقر. وتضع الحكومة أنشطتها في سياق الأهداف الإنمائية للألفية ودعم جهود شركائها من البلدان، لتأمين قدر أكبر من الاحترام للحقوق الاقتصادية وتمتّع المواطنين بها.

١١- ولكسمبرغ بلد متعدد الثقافات بدرجة عالية؛ ونسبة ٤٣ في المائة من الأشخاص الذين يعيشون في البلاد أجنب. ويعبر قرابة ١٤٠.٠٠٠ عامل أجنبي كل يوم الحدود للعمل في لكسمبرغ، وهذا تحد رئيسي من حيث الوثام الاجتماعي. وفيما يتعلق بطالبي اللجوء، وضعت الحكومة مؤخراً برنامجاً لدعم الأشخاص الذين رُفض منحهم اللجوء. واعتمدت الحكومة مؤخراً أيضاً قانوناً جديداً بشأن الهجرة يرمي إلى تعزيز تمتع المهاجرين المقيمين في لكسمبرغ بحقوقهم.

### باء - الحوار التفاعلي وردود الدولة موضوع الاستعراض

١٢- خلال الحوار التفاعلي، أدلى ٣٠ وفداً ببيانات، أثنى عدد منها على لكسمبرغ للجودة العالية لعرضها وتقريرها الوطني.

١٣- ولاحظت أستراليا المشاغل التي سبق التعبير عنها إزاء استمرار كره الأجنب والتعصب في لكسمبرغ. ووجهت النظر بوجه خاص إلى الفقرتين ١٨ و ١٩ من التقرير التجميعي الذي أعدته المفوضية، والذي أبرز مشاغل لجنة القضاء على التمييز العنصري ولجنة مناهضة التعذيب فيما يتصل بالحوادث العنصرية والقائمة على كره الأجنب والمواقف التمييزية تجاه الأقليات الإثنية، فضلاً عن التقارير التي تفيد بأن محتجزين أجنب يخضعون لسلوك تعسفي ولشتائم عنصرية وقائمة على كره الأجنب من جانب موظفي إنفاذ القانون وموظفي السجون. وطلبت أستراليا مزيداً من المعلومات عن الجهود المبذولة لمكافحة العنصرية. ولاحظت أن لكسمبرغ قد وقّعت على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والبروتوكول الاختياري الملحق بها، ولكنها لم تصادق عليهما. وسألت عما إذا كان بإمكان البلد أن يقدم معلومات مستوفاة عما إذا كان ينوي المصادقة على الاتفاقية ومتى تنوي القيام بذلك، وتقديم تقرير عن التحديات الرئيسية أمام تنفيذ الاتفاقية.

١٤- ورحبت ألمانيا بالجهود التي تبذلها لكسمبرغ لمكافحة التمييز القائم على نوع الجنس وفق ما جاء في خطط عملها الوطنية لتحقيق المساواة بين الجنسين، وهي جهود لاحظتها أيضاً مع التقدير اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة في عام ٢٠٠٨ وورد بيانها في تجميع الأمم المتحدة. مع ذلك لاحظت ألمانيا، أنه حسب ما جاء في تقرير للجنة مجلس أوروبا لمكافحة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، صدر في عام ٢٠٠٣، وفي تقرير لاحق صدر في عام ٢٠٠٧ عن لجنة مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، فإن معاملة الأشخاص المحتجزين، ولا سيما منهم الأجنب الأصل، على أيدي موظفي السجون قد تطرح إشكاليات في بعض الحالات. وبود ألمانيا الحصول على معلومات عن كيفية متابعة سلطات لكسمبرغ لهذه التعليقات المبداءة من الهيئات التعاھدية. وأحاطت ألمانيا علماً أيضاً بالإشارة الواردة في العرض إلى تشييد مركز احتجاز جديد وإلى اتخاذ تدابير لتدريب الشرطة، فسألت عن التدابير الإدارية الإضافية التي تنوي لكسمبرغ اتخاذها للتصدي لمشكلة معاملة المحتجزين.

١٥- وأشارت كوبا إلى أنه لا بد من إيلاء عناية خاصة لجهود صياغة سياسات عامة للقضاء على جميع أشكال التمييز على أساس نوع الجنس. وسلمت كوبا أيضاً بالعمل الذي تقوم به السلطات لحماية مصالح الفتيان والفتيات من المهاجرين والمعاقين. كما سلمت كوبا بالمساعدة التي تقدمها لكسمبرغ للمعاقين لمنحهم تدريباً مهنيّاً وإتاحة الفرصة لهم لدخول سوق العمل. وأثنت على ما تقوم به الدولة من عمل في مجال التعليم، بما في ذلك

إضفاء الصبغة المؤسسية على التعليم الإلزامي العام والمجاني لجميع الأطفال حتى سن الثامنة عشرة. وأشارت إلى أن لكسمبرغ من بين الدول المتقدمة القليلة جداً التي تفي باستمرار بالتزامها الدولي بتخصيص نسبة ٠,٧ في المائة من الناتج القومي الإجمالي للمساعدة الإنمائية الرسمية، وأعطت بذلك مثلاً يُحتذى ونموذجاً في تحقيق التضامن الدولي. وحثت كوبا لكسمبرغ على مواصلة التزامها الدولي بالمساهمة بنسبة ٠,٧ في المائة من ناتجها القومي الإجمالي للمساعدة الإنمائية الرسمية وإلى تشجيع شركائها في الاتحاد الأوروبي وفي منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي على توحى هذه الممارسة الجيدة هي الأخرى.

١٦- ولاحظت فرنسا أن اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة كانت قد أعربت عن قلقها إزاء استمرار العنف ضد المرأة، ولا سيما في مجتمع المهجرين. وطلبت فرنسا معلومات إضافية بشأن تنفيذ قانون العنف المترلي. وأوصت بأن تفكر لكسمبرغ اعتماد استراتيجية شاملة للقضاء على العنف ضد المرأة، تشمل عنصراً وقائياً. ولاحظت فرنسا أنه أي شكل من أشكال العقوبة الجسدية داخل الأسرة. وسألت عما إذا كانت أية خطوات قد اتخذت لتجريم مثل هذه الممارسات. وأوصت فرنسا باتخاذ التدابير اللازمة لحظر هذه الممارسة. وطلبت مزيداً من المعلومات عن بناء مركز أمني للقاصرين. وشجعت لكسمبرغ على النظر في كيفية تحسين ظروف الاحتجاز للقاصرين، بما في ذلك الخدمات الاستشارية. وطلبت فرنسا المزيد من التفاصيل عن معاملة طالبي اللجوء وإدراج مبدأ عدم الطرد في تشريع لكسمبرغ. وأوصت بأن تتخذ لكسمبرغ جميع التدابير اللازمة للإسراع في إنفاذ قانون بشأن قبول الأجانب وإدماجهم.

١٧- ولاحظ الاتحاد الروسي أنه، وفق ما جاء في التجميع الذي أعدته المفوضية، ردت لكسمبرغ على اثنين من أصل الاستبيانات المواضيعية الاثني عشر التي تلقتها من الإجراءات الخاصة. وسأل الاتحاد الروسي عن سبب معدل الرد المتواضع هذا. كما لاحظ أنه وفقاً للتجميع كانت اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية قد أعربت عن قلقها إزاء وضع السجناء العاملين للمؤسسات التجارية الخاصة. وطلب الاتحاد الروسي مزيداً من المعلومات عن نطاق هذه الممارسات وعلى الإجراءات المتخذة لمتابعة توصيات اللجنة لضمان أن يكون مثل هذه العمل طوعياً، من أجل لقاء هذا العمل. ولاحظ الجهود الكبيرة التي تبذلها لكسمبرغ لتحسين حقوق المرأة والطفل. وأوصى باتخاذ المزيد من التدابير، كما أوصى بتنفيذ توصيات اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، كما وردت صياغتها في عام ٢٠٠٨ بشأن صياغة استراتيجيات وبرامج لمكافحة الدعارة. ودعت لكسمبرغ إلى مواصلة جهودها لمكافحة استغلال الأطفال الجنسي لأغراض تجارية ومواصلة اتخاذ تدابير فعالة لحماية الأطفال من العنف والعنصرية والتصوير الإباحي للأطفال.

١٨- ورحبت البرازيل بالخطوات الهامة التي أقدمت عليها لكسمبرغ والتزامها بالإعمال الكامل لحقوق الإنسان، وسلمت باعتماد لكسمبرغ لإطار قانوني وتنظيمي لتشجيع الأخذ بصكوك حقوق الإنسان الدولية على المستوى الداخلي. وسلمت بالتدابير التي اتخذتها لكسمبرغ لمواجهة التحديات في مجال حقوق الإنسان، ولا سيما منها تلك الوارد وصفها في التقرير الوطني بأنها مجالات رئيسية، مثل حرية التعبير، وحقوق المرأة، ومكافحة الاتجار بالأشخاص، وحقوق الطفل، وحقوق المعاقين، وإدارة العدل، والهجرة، ومكافحة جميع أشكال التمييز وما يتصل بذلك من تعصب. وطلبت البرازيل مزيداً من التفاصيل حول السياسات العامة والتدابير المتخذة والتدابير المستقبلية فيما يتعلق بحقوق الإنسان للمهاجرين، وإعمال حقوق الطفل، والاتجار بالأشخاص، مع الاهتمام بشكل خاص

باستغلال النساء والأطفال الجنسي. كما طلبت مزيداً من المعلومات عن التدابير المتخذة وأوجه القصور التي حددها اللاجئون وطالبو اللجوء في لكسمبرغ. وأوصت البرازيل لكسمبرغ بتحقيق أهداف حقوق الإنسان التي حددها مجلس حقوق الإنسان في قراره ١٢/٩. وأوصت لكسمبرغ بالتفكير في المصادقة على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري، واتفاقية الأشخاص ذوي الإعاقة، والبروتوكول الاختياري الملحق باتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاقبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة. وأوصت لكسمبرغ بمزيد تطوير قوانينها المتعلقة بالمهاجرين واللاجئين وطالبي اللجوء، بما يتفق ومبدأ عدم الطرد. وأوصت لكسمبرغ بالنظر في تعزيز السياسات العامة المتعلقة بحقوق الإنسان والصحة العقلية، مع الاهتمام بشكل خاص بمجال الطب النفسي للأطفال.

١٩- وأبدت الجزائر مشاطرتها لإيمان لكسمبرغ بالحاجة إلى توخي نهج يقوم على سيادة القانون الدولي والتعاون المتعدد الأطراف فيما بين الدول المتساوية وذات السيادة، بغية العمل جماعياً من أجل السلم والتنمية، واحترام حقوق الإنسان، وحل جميع المشاكل الدولية. ورحبت الجزائر بجهود حكومة لكسمبرغ لتكثيف وتحسين سياستها المتعلقة بالمهجرة. ورحبت بالتجديد الذي أدخل على النظام التشريعي إثر اعتماد قانون جديد بشأن الأجانب في تموز/يوليه ٢٠٠٨ ولكن بما أن الفقرة ٣١ من موحز مساهمة المجتمع المدني تشير إلى وجود تمييز في الشغل ضد المهاجرين الذين ليسوا من مواطني المنطقة الاقتصادية الأوروبية عندما يتعلق الأمر بلم شمل الأسر، طلبت الجزائر إيضاحات عن الأحكام القائمة فيما يتعلق بلم شمل الأسر، ولا سيما بالنسبة لمن ليسوا أعضاء في المنطقة الاقتصادية الأوروبية. وأوصت الجزائر لكسمبرغ بالانضمام إلى الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأعمال المهاجرين وأفراد أسرهم.

٢٠- وأثنت أذربيجان على النهج الذي توخته لكسمبرغ لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها. بيد أنها لاحظت أن لكسمبرغ ليست طرفاً في البعض من صكوك حقوق الإنسان وطلبت منها التوقيع على الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، والمصادقة على هذه الاتفاقية، والمصادقة على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري والبروتوكول الاختياري الملحق باتفاقية مناهضة التعذيب. وسألت أذربيجان عن الكيفية التي تنوي بها الحكومة معالجة مسألة حوادث العنصرية وكره الأجانب، ولا سيما ضد العرب والمسلمين، التي أشارت إليها لجنة القضاء على التمييز العنصري. وطلبت أيضاً تعليقات عما جاء عن لجنة مناهضة التعذيب من أن لكسمبرغ ليست لديها قوانين تدافع عن مبدأ عدم الطرد. ولاحظت أذربيجان أن نقص تمثيل المرأة، والزواج القسري، والفجوة القائمة بين الرجل والمرأة، إنما هي ظواهر عالمية. وأثنت على الحكومة لجهودها المبذولة لمعالجة تلك المسائل. وأوصت أذربيجان لكسمبرغ بتكثيف جهودها لمكافحة الاتجار بالأشخاص ورحبت بمساهمتها الكبيرة في ميزانية المنظمات الدولية.

٢١- وهنأت إيطاليا لكسمبرغ على تقريرها الوطني الشامل وسألت عما إذا كانت لكسمبرغ تنوي المضي قدماً والتصديق على البروتوكول الاختياري واتفاقية حقوق الطفل المتعلق ببيع الأطفال وبغاء الأطفال واستغلال الأطفال في المواد الإباحية. ورحبت إيطاليا بالمبادرات التشريعية والمؤسسية التي أقدمت عليها حكومة لكسمبرغ لتعزيز مكافحة جميع أشكال التمييز العنصري، وأوصت في نفس الوقت بأن تحيل الحكومة إلى لجنة القضاء على التمييز العنصري تقاريرها الوطنية التي تأخر تقديمها، قصد تقاسم خبرتها في هذا الميدان مع غيرها من البلدان.

٢٢- وأنت ماليزيا على اعتماد تدابير جديدة في الميدان القانوني وفي مجال السياسات العامة من جانب حكومة لكسمبرغ بهدف تعزيز حماية حقوق الإنسان، وذلك ليس فقط لشعبها وإنما أيضاً للاجئين وطالبي اللجوء. ولاحظت ماليزيا أيضاً مع التقدير الجهود الجدية التي تبذلها الدولة للمصادقة على البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق ببيع الأطفال وبغاء الأطفال واستغلال الأطفال في المواد الإباحية. كما أن ماليزيا مهتمة أيضاً بمعرفة ما الذي فعلته الحكومة للتطرق لمسائل استمرار المواقف النمطية تجاه المرأة، المشار إليها في تعليقات اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة في عام ٢٠٠٨، وكذلك الحوادث العنصرية والقائمة على كره الأجانب، ولا سيما ضد العرب والمسلمين، والمواقف التمييزية تجاه الأقليات الإثنية من جانب المسؤولين الحكوميين، المشار إليها في ملاحظات اللجنة في عام ٢٠٠٥. وأوصت ماليزيا باعتماد توصيات لجنة القضاء على التمييز العنصري، ولا سيما منها تلك التي تدعو جميع المسؤولين الذين هم على اتصال بمجموعات الأقليات للحصول على تدريب في مجال حقوق الإنسان، والتوصية بإعلان أن منظمة تشجع على التمييز أو تحرض إنما هي منظمة غير قانونية ومحظورة، والاعتراف بأن المشاركة في مثل هذه المنظمات تعتبر جريمة يعاقب عليها القانون.

٢٣- ورداً على التعليقات والأسئلة الصادرة عن مختلف الوفود، أشارت لكسمبرغ إلى أنه، فيما يتعلق بالاتفاقيات التي لم تصادق عليها بعد، هناك مشروع قانون طرح في ١٣ آذار/مارس ٢٠٠٨ للمصادقة على البروتوكول الاختياري الملحق باتفاقية مناهضة التعذيب. وينص مشروع القانون هذا على إنشاء آلية مراقبة خارجية عامة لأماكن الاحتجاز، ويعطي الوسيط اختصاصاً من نوع خاص في هذا المجال، والوسيط هو مؤسسة مستقلة لها صلاحيات التوجه إلى الحكومة في حالة عدم احترام الحقوق. وللوسيط أيضاً وظيفة رصد السجون. وسيعتمد مشروع القانون في غضون أشهر قليلة. وفيما يتعلق بالبروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق ببيع الأطفال وبغاء الأطفال واستغلال الأطفال في المواد الإباحية، سوف تصادق الحكومة على هذا البروتوكول في نفس الوقت الذي ستصادق فيه على اتفاقية مجلس أوروبا لحماية الأطفال من الاستغلال والاعتداء الجنسيين. ويجري حالياً إعداد مشروع القانون وسوف يعرض على البرلمان في المستقبل القريب. وجزء من البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق ببيع الأطفال وبغاء الأطفال واستغلال الأطفال في المواد الإباحية يغطيه أيضاً قانون منع الاتجار بالأشخاص، الذي سبق أن طُرح للبحث في عام ٢٠٠٨.

٢٤- وفيما يتعلق بالتمييز العنصري، قال الوفد إن لكسمبرغ تطبق كلياً التوجيهات الأوروبية في هذا المجال، التي تدعو إلى فرض عقوبات في حالات التمييز العنصري، ولها هيئات رصد لجميع مسائل التمييز، للسهر على عدم حدوث مثل هذه الممارسات. وفيما يتعلق بالمسائل ذات الصلة بالممارسات التمييزية ضد السجناء الأجانب، أشارت لكسمبرغ إلى أن تدريب الموظفين، ولا سيما حراس السجون والمسؤولين عن إنفاذ القانون، مصمم خصيصاً لمنع كافة الممارسات التمييزية. وهذا هام بشكل خاص بالنسبة لمجتمع متعدد الثقافات كمجتمع لكسمبرغ.

٢٥- وفيما يتعلق بالعنف ضد المرأة، أشار الوفد إلى أن لكسمبرغ قد بذلت جهوداً هائلة على مدى الأعوام الخمسة عشر الماضية، وإلى أنه لا بد من التصدي للعناصر الثقافية. وقد أنشئت ملاجئ للنساء والأطفال المهددين بالعنف، وأنشئت دائرة لتقديم الخدمات من أجل المساعدة النفسية للأزواج العنيفي السلوك. كما يوفر تدريب لموظفي الشرطة الذين يتدخلون في حالة العنف ضد المرأة. وقصد تنسيق جميع هذه المبادرات، أنشئت لجنة

مشتركة بين الوزارات لتحسين الإجراءات، وتقديم تقرير تحليلي سنوي، وضمان متابعة عمليات الطرد، ولا سيما طرد الأزواج عنيفي السلوك من منزلهم.

٢٦- وفيما يتعلق بالتمييز ضد الأطفال المهاجرين، أكدت لكسمبرغ أن البرامج الدراسية ودروس الاستقبال والدعم تنظم لمساعدتهم في دراستهم، ولا سيما منهم الأطفال الذين يجدون صعوبات في اللغة. وأشارت لكسمبرغ إلى أن قانوناً جديداً بشأن تقديم المساعدة للأطفال يحظر العقاب الجسدي، بما في ذلك في المنزل، قد اعتمد في ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨.

٢٧- وأشارت لكسمبرغ إلى أنها بصدد تحديث وتوسيع مركز لاحتجاز الفاصرين، وأنه توجد بالفعل خدمات متابعة نفسية للفاصرين، ويمكن تحسينها. والحكومة تحترم احتراماً كاملاً مبدأ عدم الطرد المكرس في اتفاقية جنيف لعام ١٩٥١. واعتمد مؤخراً قانون جديد بشأن الاندماج، ويجري حالياً إعداد برنامج عمل يمتد على بضعة أعوام لتنفيذ القانون وضمان مزيد التضامن وزيادة إدماج المواطنين الأجانب في المجتمع. وذكرت لكسمبرغ أن عدداً من التقارير الموجهة إلى هيئات تعاهدية يجري حالياً صياغتها، وقد تعهدت لكسمبرغ بتقديم التقرير الذي تأخر تقديمه بأسرع ما يمكن إلى لجنة القضاء على التمييز العنصري. وفيما يتصل بالاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، هناك مشاكل في التطابق بين الاتفاقية وقانون الجماعة الأوروبية. فالاتفاقية إطار جيد وقال الوفد إنه سيحاول اقتراح دراسة أكثر تعمقاً في الاتحاد الأوروبي لتبين ما إذا كان من الممكن إيجاد حل للمصادقة على هذه الاتفاقية. ولكسمبرغ تعلق قدر كبيراً من الأهمية على نفسية الطفل وإصلاح نظام الطب النفسي بروح المتابعة النفسانية الصريحة، بما يكفل إخراج الناس من المؤسسات المغلقة.

٢٨- وقالت لكسمبرغ إنه لمكافحة الاتجار بالأشخاص لديها تشريع بشأن الهجرة ومشروعاً قانونين جديدين يهدفان أساساً إلى إصلاح القانون الجنائي. والتعاون جارٍ مع منظمة الأمن والتعاون في أوروبا لمكافحة الاتجار بالأشخاص. أما فيما يتعلق بلم شمل الأسر فإن لكسمبرغ استلهمت بتشريع الاتحاد الأوروبي الذي يمنح المواطن الذي يقيم بلكسمبرغ، بشروط معينة، الحق في لم شمل الأسرة. وإجمالاً ذكرت لكسمبرغ أنها لا علم لها بأية أعمال تمييز مناوئة للعرب أو المسلمين في البلد.

٢٩- وسلمت الأرجنتين بأن لكسمبرغ كانت قد صادقت على أغلبية الصكوك الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان. ولاحظت أن لكسمبرغ لم تصادق على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، والبروتوكول الاختياري الملحق باتفاقية مناهضة التعذيب، واتفاقية الاختفاء القسري. وطلبت الأرجنتين من لكسمبرغ التفكير في المصادقة على هذه الاتفاقيات والقبول باختصاص اللجنة المعنية بحالات الاختفاء القسري. ولاحظت الأرجنتين أن لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة كانت قد وجهت النظر إلى استمرار المواقف النمطية فيما يتعلق بدور المرأة التقليدي. ولاحظت أيضاً استمرار حالات التمييز ضد الأقليات الإثنية والدينية، وبشكل خاص ضد المسلمين والعرب. وسألت الأرجنتين عن التدابير التي اتخذتها لكسمبرغ للقضاء على التمييز ضد المرأة والتمييز ضد الأقليات الإثنية والدينية.

٣٠- وأعربت الجمهورية التشيكية عن تقديرها للتقرير الوطني لكسمبرغ، فضلاً عن بيانها الاستهلاكي المفيد جداً. وسألت على التدابير المحددة المتاحة لحماية حقوق أطفال المحتجزين/السجناء والأطفال والأحداث المزعوم

انتهاكهم للقانون الجنائي. كما طلبت من لكسمبرغ مزيد تفصيل التدابير التي اتخذتها، وما إذا كانت قد أدخلت مؤخراً أية تعديلات على القواعد المتعلقة بالفترة الزمنية القصوى التي يجوز فيها احتجاز الأشخاص في حبس إنفرادي. ورحبت الجمهورية التشيكية بتوقيع لكسمبرغ على البروتوكول الاختياري الملحق باتفاقية التعذيب، فأوصت بالإسراع في التصديق عليها وإنشاء آليتها الوقائية الوطنية وفقاً لذلك.

٣١- وأشارت موريشيوس إلى أن لكسمبرغ وموريشيوس، قد وقَّعتا إعلان باماكو الذي يعيد تأكيد تعلق البلدان الناطقة باللغة الفرنسية بالقيم الديمقراطية واحترامها. وأعربت موريشيوس عن تأييدها لتعهد الدولة باحترام حقوق الإنسان ليس فقط في البلد وإنما أيضاً في جميع أنحاء العالم. ولاحظت بشكل خاص التدابير الرامية إلى تشجيع المساواة بين الرجل والمرأة، ومكافحة الاتجار بالأشخاص، ووضع سياسة هجرة عصرية، وتدريب موظفي الدولة في مجال حقوق الإنسان. كما لاحظت موريشيوس أن لكسمبرغ مشكلاً يتعلق بطول مدة الوصول إلى العدالة، وطلبت مزيداً من المعلومات عن التقدم المحرز في هذا المجال.

٣٢- ورحبت المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية بتشديد حكومة لكسمبرغ على قضايا حقوق الإنسان، وأعربت عن سرورها لاستشارة العديد من أصحاب المصلحة في إعداد التقرير الوطني. وأوصت لكسمبرغ بمواصلة هذه العملية التشاورية في متابعتها لتقاريرها. وسألت المملكة المتحدة عما إذا كانت لكسمبرغ تفكر في إعادة النظر في سياستها المتعلقة باستمرار المواقف النمطية تجاه المرأة والصعوبات التي تشهدها المرأة المهاجرة، ولا سيما في اندماجها ومشاركتها في سوق العمل. وأوصت لكسمبرغ بالمصادقة على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والبروتوكول الاختياري الملحق باتفاقية مناهضة التعذيب في المستقبل القريب.

٣٣- وأعربت مصر عن تقديرها لكسمبرغ لعرضها ولتقريرها الوطني. وأتنت على لكسمبرغ لما لديها من هياكل أساسية ومؤسسات متطورة في مجال حقوق الإنسان، وأبدت اهتمامها بالحصول على مزيد من المعلومات عن المجلس الوطني للأجانب والوسيط، وعن لجنة المظالم فيما يتعلق بحقوق الطفل. وأشادت مصر أيضاً بلكسمبرغ لتعهداتها بالتعاون المتعدد الأطراف، وبالتعددية الثقافية الموجودة بها، وحماية الأطفال في النزاعات المسلحة. وبهذا الخصوص، أعربت مصر عن تقديرها لمساهمة لكسمبرغ في تمويل وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين، ويكون لكسمبرغ من الدول القلائل التي تخصص أكثر من ٠,٧ في المائة من ناتجها المحلي الإجمالي للمساعدة الإنمائية الرسمية. وأبدت مصر اهتمامها بالحصول على مزيد من المعلومات عن سياسة لكسمبرغ فيما يتعلق بالمهجرة ومكافحة العنصرية وكره الأجانب، ولا سيما ما قامت به في مجالي التعليم ووسائل الإعلام. وأوصت مصر لكسمبرغ بالتفكير في الانضمام إلى الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، والتطرق بفعالية للصعوبات التي يواجهها المهاجرون، ولا سيما النساء المهاجرات. وأوصت أيضاً لكسمبرغ بالتصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق ببيع الأطفال وبغاء الأطفال واستغلال الأطفال في المواد الإباحية؛ وتعزيز جهودها لمكافحة الاتجار بالأشخاص والاستغلال الجنسي؛ وتعزيز جهودها لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب؛ وتنفيذ توصية لجنة القضاء على التمييز العنصري بهذا الخصوص.

٣٤- وامتدحت كندا، بوصفها طرفاً في المجموعة الثلاثية، النهج الاستباقي الذي نهجته لكسمبرغ تجاه الساحة الدولية، مما يعكس تعهداتها باحترام حقوق الإنسان. ورحبت كندا بجهود لكسمبرغ لمكافحة العنصرية وكره

الأجانب، بما في ذلك ما قامت به مؤخراً من اعتماد قانون يجعل التمييز والعنصرية ظرفين مشدّدين. ولاحظت كندا أنه على الرغم من هذه الجهود، لا زالت بعض المواقف وأوجه السلوك قائمة في لكسمبرغ، وأوصت هذا البلد بتقديم تدريب أحسن للمسؤولين عن حقوق الإنسان، بما في ذلك في مجال قضايا التمييز العنصري وكره الأجانب. وسلمت كندا بجهود دولة لكسمبرغ الرامية إلى توفير الحماية الملائمة للاجئين ملتمسي اللجوء معربةً في نفس الوقت عن قلقها إزاء سياستها لاحتجاز طالبي اللجوء، وهو القلق الذي أعربت عنه أيضاً لجنة مناهضة التعذيب. وأوصت كندا لكسمبرغ بجعل سياستها تتفق والاستنتاج ٧(هـ) من الاستنتاجات بشأن تقديم الحماية الدولية للاجئين، الذي يوصي بالألا تشمل تدابير الطرد الاحتجاز ما لم يكن ذلك لأسباب تتعلق بالأمن القومي أو بالنظام العام. وأحاطت كندا علماً بالمشاغل التي أثارها لجنة حقوق الطفل ولجنة مناهضة التعذيب فيما يتعلق بالاتجار بالأشخاص، وشجعت لكسمبرغ على مواصلة جهودها لمكافحة هذا الاتجار. وأوصت كندا بتنفيذ جميع الأحكام ذات الصلة من البروتوكول لردع وقمع ومعاينة من يقومون بالاتجار بالأشخاص، ولا سيما الاتجار بالنساء والأطفال. وأعربت كندا أيضاً عن خيبة أملها إزاء بعض المصطلحات المستخدمة والتي فيها نزعة إلى استبعاد المرأة والطفل. وأوصت لكسمبرغ باعتماد لغة في الفرنسية تعكس حقاً، كما هو الحال في اللغتين الرسميتين الأخرين، القيم ذات الصلة بالمساواة بين الرجل والمرأة والطفل.

٣٥- وامتدحت بوركينا فاسو لكسمبرغ للتدابير التي اتخذتها في الأعوام الأخيرة بغية تعزيز مكافحة جميع أشكال التمييز، وشجعتها على المضي قدماً في هذا الاتجاه. وبهذا الخصوص، رحبت بوركينا فاسو بإنشاء مركز تساوي الفرص في أماكن العمل وسوق العمل. وطلبت بوركينا فاسو المزيد من المعلومات عن الحلول التي تنوي لكسمبرغ إيجادها لمشكلة لم تشمل الأسر، التي تبثت على قلق خاص لدى العمال المهاجرين الذين ليسوا من مواطني المنطقة الاقتصادية الأوروبية.

٣٦- وأشارت شيلي إلى أن التقارير التي أعدها المفوضية السامية لحقوق الإنسان تشير إلى أن لكسمبرغ قد أخذت بعين الاعتبار أغلبية الملاحظات والتوصيات المقدمة من الهيئات التعاقدية، والإجراءات الخاصة، والمنظمات غير الحكومية. ورحبت شيلي بشكل خاص بالتدابير الرامية إلى النهوض بحقوق المرأة، ولا سيما خطة العمل الوطنية من أجل تحقيق المساواة بين الجنسين. ولاحظت أن اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة كانت قد أشارت إلى أن جميع قطاعات الحكومة ليست قادرة على إنفاذ الخطة كلياً. وطلبت شيلي مزيداً من المعلومات عن تنفيذ الخطة. وأحاطت شيلي علماً بأن اللجنة سلمت بالجهود الرامية إلى استئصال العنف ضد المرأة وأوصت باعتماد استراتيجية وخطة عمل لمكافحة هذه الظاهرة، فسألت عما تنوي لكسمبرغ فعله في المستقبل. وطلبت شيلي مزيداً من التفاصيل عن مكافحة البغاء. وسألت أيضاً عن الضمانات التي توفرها لكسمبرغ لمنع ترحيل الأشخاص إلى بلد قد يتعرضون فيه للتعذيب. وطلبت شيلي مزيداً من المعلومات فيما يتعلق بالقانون الجديد الذي اعتُمد في تموز/يوليه ٢٠٠٨ بشأن الهجرة، والذي يتضمن، حسب اللجنة الاستشارية لحقوق الإنسان، أحكاماً عامة تسم حقوق الإنسان قد يستلزم تنفيذها مرسوماً.

٣٧- وقالت جمهورية إيران الإسلامية إنها تشاطر المشاغل التي أعربت عنها مختلف هيئات الأمم المتحدة التعاقدية بخصوص عدد من المسائل، بما فيها الصعوبات التي شهدتها المهاجرات، وحوادث العنصرية وكره الأجانب، وبشكل خاص ضد العرب والمسلمين، والعنف ضد المرأة، والاتجار بالأشخاص، وبغاء الأطفال

والأطفال الأجانب الذي لا تشملهم البرامج التعليمية كما ينبغي. وأثارت أيضاً حالات محددة يحتاج فيها الأمر إلى قيام حكومة لكسمبرغ بتفصيل التدابير المتخذة بشأنها. وأوصت لكسمبرغ باتخاذ التدابير المناسبة لمعالجة مشكلة الاتجار بشكل عملي وبطريقة شاملة. أما فيما يتعلق بالعنف المتزلي، فأوصت لكسمبرغ بالتشجيع على تعزيز أسس الأسرة وما اتصل بذلك من قيم في المجتمع، من خلال الوسائل والسبل الملائمة. كما أوصت جمهورية إيران الإسلامية لكسمبرغ بإعادة النظر في السياسات والممارسات ذات الصلة لخلق ظروف عمل أفضل للعمال وأسرههم.

٣٨- وأعربت الصين عن تقديرها لما حققته حكومة لكسمبرغ من إنجازات وما لديها من ممارسات متطورة في جميع مناحي حقوق الإنسان، ولا سيما التدابير التشريعية والإدارية الجديدة المتخذة في سياسة حقوق الإنسان وحقوق المرأة والاتجار بالأشخاص وحماية حقوق الطفل. ولاحظت الصين أن لكسمبرغ، في مجال حماية حقوق الطفل برنامجاً خاصاً جداً لمساعدة الوالدين، ودور إعادة التأهيل، ومساعدتي الوالدين، وبرامج شاملة أخرى تهتم بها الصين اهتماماً كبيراً. وطلبت الصين مزيداً من التفاصيل حول طريقة عمل هذه البرامج. ولاحظت أن لكسمبرغ اتخذت، في الأعوام الأخيرة، سلسلة من التدابير العملية لمنع التمييز ومكافحته، بما في ذلك إنشاء مركز للمعاملة المتساوية في عام ٢٠٠٦. وسألت الصين عمّا إذا كانت توقعات هذا المركز الأولية قد تحققت وعمّا حققته لكسمبرغ من إنجازات رئيسية، وعن المشاكل التي اعترضتها في ذلك الصدد.

٣٩- ورداً على بعض الأسئلة، لاحظت لكسمبرغ أن الوزارات المختصة تدرس حالياً اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وأن مشروع قانون للمصادقة عليها تجري صياغته حالياً. وبخصوص مسألة تمثيل المرأة في السياسة وفي الهيئات السياسية، أشارت لكسمبرغ إلى أنه لا يكفي أن تكون المرأة ممثلة بنسبة ٢٣ في المائة في البرلمان وأن تكون قلة قليلة من النساء ممثلة في الوزارات، وأن الأمر يحتاج إلى بذل المزيد من الجهود. ولا ينص القانون على أي نظام حصص. ومشاركة المرأة في السياسة تعني الموازنة بين الحياة المهنية والحياة الخاصة. وبهذا الخصوص تحاول لكسمبرغ استحداث مرافق لرعاية الطفل للأسر أثناء أوقات العمل، وقد أدخلت خدمة لتشجيع الوالدين على إيداع أطفالهم في مرافق الرعاية النهارية.

٤٠- وأخذت لكسمبرغ في تطبيق الظروف المشددة في حالة الجريمة التي تقترن بسلوك تمييزي، وقد تضمن قانون سنته في عام ١٩٩٧ أحكاماً لفرض عقوبات سجن تصل إلى عامين كعقوبة تُفرض على أي شخص ينتمي إلى منظمة ترمي إلى التحريض على السلوك التمييزي والعنصري. وتبذل لكسمبرغ جهوداً للتعامل مع بطء وتيرة نظام العدالة، وزادت لهذا الغرض أعداد موظفيها القضائيين. وأكدت لكسمبرغ على أن جميع طالبي اللجوء ليسوا محتجزين؛ فالقانون لا ينص على احتجازهم إلا في حالات محددة في صورة عدم تعاونهم. وتجري حالياً صياغة مشروع قانون لإقامة مركز احتجاز محدد مستقل عن السجن. ولا يجوز احتجاز القاصرين في مركز الاحتجاز لأكثر من ٧٢ ساعة. وفيما يتعلق بقانون الهجرة الجديد، يسمح الترخيص الوحيد للمهاجرين من بلدان من غير الاتحاد الأوروبي بالإقامة في لكسمبرغ والعمل بها. وهناك تفكير ونقاش متواصلان في البرلمان حول كيفية تحسين مكافحة ظواهر مثل الاتجار بالأشخاص والدعارة.

٤١- وفيما يتعلق بمسألة المحتجزين الذين يعملون في القطاع الخاص، توجد فعلاً حالات يُرخص فيها للأشخاص رهن الإفراج المشروط بالعمل. ولهم نفس الحقوق الاجتماعية، ويرخص لهم بالعمل خارج السجن،

ولهم عقد قانوني، ويتقاضون مرتباً، ويتمتعون باستحقاقات الضمان الاجتماعي. ولا يوجد أي تمييز ضد الأشخاص الذين هم في احتجاج جزئي أو هم قيد الإفراج المشروط. وهناك أيضاً مغسل في السجن يدار على أساس التعاونية مع القطاع الخاص، والأشخاص الذين يعملون به يتقاضون أجوراً لقاء ذلك. وأشارت لكسمبرغ إلى أنه يوجد نظام وساطة للأحداث في الاحتجاز وإلى أن الجهود تبذل لإعادة إدماجهم في المجتمع، ذلك أن الفرصة متاحة لهم للتدريب والعمل. واحترام المساواة بين الفتيات والفتيان مبدأ تعليمي، ويلقن الأطفال نبذ العنف في النظام المدرسي.

٤٢- ولاحظت أوكرانيا أن لكسمبرغ لها إطار مؤسسي لسيادة القانون يضمن حقوق الإنسان ويشكل جزءاً لا يتجزأ من الرفاه الاجتماعي والسياسي والمدني. وامتدحت حكومة لكسمبرغ على تعاونها النشط مع العديد من الآليات الدولية لتنفيذ حقوق الإنسان على جميع مستويات المجتمع والمشاركة في قرابة جميع معاهدات حقوق الإنسان الأساسية. ورحبت أوكرانيا بالتعاون المثمر بين سلطات لكسمبرغ والمنظمات غير الحكومية المعنية بحقوق الإنسان، ولا سيما في سياق مساعدة الأجانب رهن الاحتجاز الإداري، وطلبت مزيداً من المعلومات عن مساهمات مركز التساوي في المعاملة في النهوض بالمساواة.

٤٣- وسلّمت السويد بأن حالة حقوق الإنسان في لكسمبرغ جيدة بشكل عام، وأعربت في نفس الوقت عن قلقها إزاء عدم كفاية مرافق الاحتجاز والاحتفاظ في السجون. ورحبت السويد بما أُعلن من خطة لبناء سجن ثانٍ في البلاد ولاحظت أن ذلك سيُنجز بحلول عام ٢٠١٠، وأوصت حكومة لكسمبرغ بتكثيف جهودها لتأمين ظروف الاحتجاز، بما في ذلك رعاية الأطفال والشبان المحرومين من حريتهم، بما يفي كلياً بمعايير حقوق الإنسان الدولية. ورحبت السويد أيضاً بالتشريع الجديد الذي يلغي العقوبة الجسدية للأطفال.

٤٤- وسألت تركيا عمّا إذا كانت لكسمبرغ تفكر في المصادقة على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والانضمام إلى الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم. وأعربت تركيا عن سرورها لأن مبدأ المساواة بين الرجل والمرأة قد أُدرج في الدستور المنقح في عام ٢٠٠٦، وشجعت لكسمبرغ على مواصلة تنفيذ خطة عملها التي تتفق مع إعلان وبرنامج عمل بيجين، ومراعاة توصيات اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، المتعلقة باستمرار العنف ضد المرأة. وشجعت لكسمبرغ في جهودها الرامية إلى تزويد مرافق السجون بالموارد اللازمة.

٤٥- وأحاطت سلوفينيا علماً بالتطورات الإيجابية المذهلة العديدة المسجلة، وأبرزت كون لكسمبرغ تخصص أكثر من ٠,٧ في المائة من ناتجها المحلي الإجمالي للمساعدة الإنمائية الرسمية. وسلوفينيا مهتمة بمعرفة ما إذا كانت لكسمبرغ تنوي إدخال تدابير خاصة مؤقتة لزيادة مشاركة المرأة في الحياة السياسية والعامة، كما أنها ترغب في الحصول على معلومات عن وضع اعتماد مشروع القانون المتعلق بالطلاق. وطرحَت أسئلة، في شكل توصيات أيضاً، حول بدائل الاحتجاز، سواء قبل المحاكمة أو في مرحلة إصدار الحكم، وحول التدابير المنفذة لحماية المصالح الفضلى للرضع والأطفال المتأثرين جراء احتجاج الوالدين أو سجنهم. وأوصت سلوفينيا بالأخذ بمنظور جنساني في عملية متابعة الاستعراض الدوري الشامل بطريقة منهجية ومستمرة.

٤٦- ورحبت بلجيكا بالتقدم المحرز في عدد من المجالات، بما في ذلك الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وزيادة طاقة السجون، والرعاية الصحية، والحراك الاجتماعي. وسألت وفد لكسمبرغ عن متابعة توصية الوسيط الرامية إلى خلق وظيفة قاض لإنفاذ العقوبات ومدير عام لإدارة السجون يكون مستقلاً عن المدعي العام ومنفصل عنه. وطلبت بلجيكا إيضاحات عن القلق من أن بعض المعايير والشروط المحددة لإبرام الاتفاقية، المنصوص عليها في المادة ٢٢ من الدستور، يمكن أن يؤدي إلى تمييز ضد مختلف الأديان أو النظم العقائدية. وأوصت حكومة لكسمبرغ بالسهر بحزم على معاملة جميع الطوائف الدينية والعقائدية بدون أي تمييز.

٤٧- ورحبت البرتغال بدعوة اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة لأول زيارة متابعة في التاريخ تقوم بها في دولة طرف، ولاحظت أن لكسمبرغ بدأت في تنفيذ توصيات اللجنة الأخيرة. وطلبت البرتغال مزيداً من المعلومات عن خطط العمل الوطنية لتحقيق المساواة بين الجنسين، وأوصت بالمضي في ضمان تنفيذها تنفيذاً كلياً في جميع قطاعات الحكومة. ورحبت البرتغال بمشروع القانون بشأن سن الزواج القانونية، وطلبت مزيداً من المعلومات عن الوضع الحالي لمشروع القانون.

٤٨- وأنتت المكسيك على سياسة إدماج الأجانب الذين يعيشون في البلاد عن طريق منحهم جنسية لكسمبرغ دون اشتراط تخليهم عن جنسيتهم الأصلية، ووضع أحكام لتمكين رعايا لكسمبرغ المولودين أو المقيمين في الخارج بالاحتفاظ بجنسيتهم. وأعربت المكسيك عن قلقها إزاء السجون ومراكز الاحتجاز، ولا سيما مركز احتجاز المهاجرين غير الشرعيين. وقالت إنها كلها ثقة بأن الحكومة بوضع مبادئ توجيهية لمراكز الاحتجاز الجديدة سوف تفي بجميع التزاماتها الدولية في مجال حقوق الإنسان. وطلبت المكسيك مزيداً من المعلومات عن التدابير المتخذة لمواجهة التحدي الهام المتمثل في التصورات التقليدية النمطية لدور المرأة في المجتمع. وأوصت المكسيك حكومة لكسمبرغ بالمصادقة على الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم؛ والتعاون عن كثب مع اللجنة الاستشارية لحقوق الإنسان وتعزيز دورها؛ وتوفير التدريب لقوات الأمن، مع الاهتمام بشكل خاص بمسائل الهجرة واللجوء؛ ووضع حد لممارسة ترك الأطفال الجانحين على الحدود وهم في أوضاع خاصة وبعيدين عن أفراد عائلتهم؛ واستعراض المعايير لإصدار التأشيرات للعاملين في النوادي الليلية بغية منع الاتجار بالأشخاص.

٤٩- وأعربت عن تقديرها للمبادرات التي أقدمت عليها حكومة لكسمبرغ، مثل التشريع الرامي إلى مساعدة الأطفال عند الشدة، وإدخال خطة الوسيط بين مختلف الثقافات في المدارس، وبرامج تدريب موظفي السجون، وإنشاء مركز لتحقيق المساواة في المعاملة. وطلبت من الوفد مشاطرة الوفود الأخرى ما اكتسبه المركز من خبرة، إن هو اكتسب أية خبرة، من خلال دراساته بشأن المسائل ذات الصلة بالتمييز، وأوصت الحكومة بتعزيز التدابير لمنح الأطفال الأجانب والأطفال طالبي اللجوء فرصة متساوية للوصول إلى نفس مستوى الخدمات في مجال التعليم. وأوصت الحكومة أيضاً بالقيام، إضافة إلى إنشاء سجن جديد ومراكز احتجاز جديدة، بالنظر في إيجاد سبل غير الاحتجاز لمعالجة مشكلة النساء الحوامل المحكوم عليهن وأطفال هؤلاء النساء، ولا سيما عندما تكون الأمهات أجنبيات أو مقيمات بشكل غير شرعي، أثناء فترة ما قبل المحاكمة وما بعدها.

٥٠ - وشكرت أوروغواي لكسمبرغ على العملية التشارورية التي أقدمت عليها في إعداد هذا التقرير. وأشارت أوروغواي إلى تزايد السجناء، فطلبت تفسيراً لارتفاع معدل الإجرام. وسألت أيضاً عما إذا كانت لكسمبرغ تعتزم تطبيق عقوبات غير الاحتجاز كطريقة للحد من اكتظاظ السجون.

٥١ - ولاحظت السنغال أن تقدماً هاماً قد أحرز في حماية الأطفال والنساء والأشخاص ذوي الإعاقة، فضلاً عن الترسنة القانونية التي تدرّعت بها لكسمبرغ لمعالجة مسائل حقوق الإنسان، وهو ما يجسد تعهداً بتحسين الوضع. وشجعت السنغال لكسمبرغ على تعزيز جهودها في مجال التثقيف بحقوق الإنسان. والتثقيف بحقوق الإنسان هو أساس أي نجاح دائم في النهوض بحقوق الإنسان وحمايتها. وفيما يتعلق بالحوار بين الثقافات، طلبت السنغال مزيداً من المعلومات عن نهج الدولة ومنهجيتها المستخدمين والمزمعين.

٥٢ - وذكرت لكسمبرغ، في ردها على الأسئلة، أن الأمر لا يزال يحتاج إلى إحراز المزيد من التقدم في مجال الحرمان من الحرية. والسجون لا تزال بحاجة إلى بناء عند اللزوم، لكن أنظمة أخرى قد أدخلت مثل السوار الإلكتروني؛ وقد اعتمد قانون يسمح بالإفراج المشروط عن الأشخاص، ويحدد قانون آخر، في حالات عديدة، الغرامة كبديل للسجن. أما فيما يتعلق بإصلاح قانون الطلاق المعروض حالياً على البرلمان فإنه يحدث التشريع ويضع حدوداً لسن الزواج متساوية بين الرجل والمرأة، من بين أمور أخرى. أما مركز المعاملة المتساوية، الذي يرد وصف صلاحياته وأنشطته في التقرير الوطني، فإنه لم يُفتح إلا مؤخراً وبالتالي فإنه لم يتسنّ تقييم تجربته وخبرته. ورصد العقوبات من شأنه أن يكون تجديداً في التشريع الوطني، ويجري النظر في التوصية بأن تنشئ لكسمبرغ خطة قاضي إنفاذ الأحكام. وشكرت لكسمبرغ المشاركين على الحوار البناء، وأكدت أن الاستعراض الدوري الشامل قد أثبت جدواه. وذكرت الوفود بأن لها جميعاً نفس الهدف، ألا وهو النضال المستمر من أجل الاحترام العالمي لحقوق الإنسان التي وضعت منذ ٦٠ سنة مضت باعتماد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.

## ثانياً - الاستنتاجات و/أو التوصيات

٥٣ - خلال المناقشات، أوصت الوفود لكسمبرغ بما يلي:

١ - النظر في التصديق على الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم (الجزائر، مصر، المكسيك)، وعلى الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري (الأرجنتين، البرازيل)، واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والبروتوكول الاختياري الملحق باتفاقية مناهضة التعذيب (الأرجنتين، البرازيل، المملكة المتحدة)؛ والاعتراف باختصاص اللجنة المعنية بحالات الاختفاء القسري (الأرجنتين)؛ والمصادقة على البروتوكول الاختياري الملحق باتفاقية مناهضة التعذيب وإنشاء آلية وقائية وطنية ذات صلة بذلك (الجمهورية التشيكية)؛ والانتهاه من المصادقة على البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق ببيع الأطفال وبغاء الأطفال واستغلال الأطفال في المواد الإباحية (مصر)؛

- ٢- مواصلة المشاورات مع العديد من أصحاب المصلحة في متابعتها لتقارير الاستعراض الدوري الشامل (المملكة المتحدة)؛ والتعاون عن كثب مع اللجنة الاستشارية المعنية بحقوق الإنسان وتعزيز دورها (المكسيك)؛
- ٣- النظر في تعزيز السياسات المتعلقة بحقوق الإنسان والصحة العقلية، مع الاهتمام بشكل خاص بالطب النفسي للأطفال (البرازيل)؛
- ٤- زيادة تطوير قانونها المتعلق بالمهاجرين واللاجئين وطالبي اللجوء، بما يتفق ومبدأ عدم الطرد (البرازيل)؛ ووضع حد للممارسة المتمثلة في ترك القاصرين على الحدود (المكسيك)؛ والمواءمة بين سياسة احتجاز طالبي اللجوء والاستنتاج ٧(هـ) من الاستنتاجات المتعلقة بحماية اللاجئين الدولية، الذي يوصي بالألا تشمل تدابير الطرد الاحتجاز ما لم يكن ذلك لأسباب تتعلق بالأمن الوطني أو النظام العام (كندا)؛
- ٥- إحالة تقاريرها الوطنية التي تأخر تقديمها إلى لجنة مناهضة التمييز العنصري، قصد تقاسم خبراتها في هذا المجال (إيطاليا)؛ واعتماد توصيات تلك اللجنة، وبشكل خاص تلك التي تدعو المسؤولين إلى الاتصال بمجموعات الأقليات للحصول على تدريب في مجال حقوق الإنسان والتوصية، والتي مفادها أنه يجب إعلان أية منظمة تروج للتمييز أو تحرض عليه غير قانونية وحظر هذه المنظمة، والاعتراف بأن المشاركة في مثل هذه المنظمات تعد جريمة يعاقب عليها القانون (ماليزيا)؛ وتعزيز جهودها لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما اتصل بذلك من تعصب، وتنفيذ توصيات اللجنة بهذا الخصوص (مصر)؛ تحسين التدريب الموفر للمسؤولين فيما يتعلق بحقوق الإنسان، بما في ذلك قضايا التمييز العنصري وكره الأجانب (كندا)؛
- ٦- النظر في وضع استراتيجية شاملة لنبذ العنف ضد المرأة، تتضمن عنصراً وقائياً (فرنسا)؛ وتشجيع تعزيز ذات أسس الأسرة وما اتصل بها من قيم في المجتمع من خلال السبل والوسائل الملائمة (جمهورية إيران الإسلامية)؛ والسهر على استمرار ضمان جميع قطاعات الحكومة الكلي لتنفيذ خطة العمل الوطنية من أجل تحقيق المساواة بين الجنسين (البرتغال)؛
- ٧- اتخاذ المزيد من الخطوات لتحسين حقوق المرأة والطفل؛ وتنفيذ التوصية التي تقدمت بها اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة في عام ٢٠٠٨ بخصوص وضع استراتيجيات وبرامج لمكافحة الدعارة؛ ومواصلة جهودها لمكافحة الاستغلال الجنسي للأطفال، والمضي في اتخاذ التدابير الفعالة لحماية الأطفال من العنف والعنصرية والاستغلال في المواد الإباحية (الاتحاد الروسي)؛
- ٨- تكثيف جهودها لمكافحة الاتجار بالأشخاص (أذربيجان، مصر) والاستغلال الجنسي (مصر) ومنع الاتجار بالأشخاص (المكسيك)؛ وتنفيذ جميع أحكام البروتوكول الرامية إلى منع الاتجار بالأشخاص والمعاقبة عليه، ولا سيما الاتجار بالنساء والأطفال (كندا)؛ واتخاذ التدابير الملائمة لمعالجة مشكلة الاتجار بالأشخاص لأغراض الاستغلال الجنسي، وذلك بطريقة عملية وشاملة (جمهورية إيران الإسلامية)؛

- ٩- اعتماد مصطلحات بالفرنسية تعكس حقاً، كما هو الحال بالنسبة للغتين الرسميتين الآخرين، القيم ذات الصلة بالمساواة بين الرجل والمرأة والطفل (كندا)؛
- ١٠- إدراج منظور جنساني في عملية متابعة الاستعراض بطريقة منهجية ومتواصلة (سلوفينيا)؛
- ١١- السهر على معاملة جميع الطوائف الدينية بدون أي تمييز (بلجيكا)؛
- ١٢- اتخاذ التدابير اللازمة لحظر ممارسة العقوبة الجسدية داخل الأسرة (فرنسا)؛
- ١٣- إيجاد سبل لتحسين ظروف احتجاز الأحداث، بما في ذلك توفير خدمات الإرشاد (فرنسا)؛ وتكثيف الجهود لتأمين ظروف احتجاز تفي كلياً بمعايير حقوق الإنسان الدولية، بما في ذلك رعاية الأطفال والشباب المحرومين من حريتهم (السويد)؛
- ١٤- اعتماد أحكام فيما يتعلق بالحلول البديلة للاحتجاز (سلوفينيا)؛ والنظر في اتخاذ تدابير لحماية المصالح الفضلى والاحتياجات والنمو الجسدي والاجتماعي والنفسي للرضع والأطفال المتأثرين جراء احتجاز والديهم (سلوفينيا)؛ وبالإضافة إلى بناء سجون ومراكز احتجاز جديدة، النظر في سبل غير الاحتجاز لمعالجة مشكلة الأمهات المحتجزات أو المسجونات، أثناء فترتي ما قبل الولادة وما بعدها، ولا سيما عندما تكون الأمهات أجنبيات أو مقيمات بصورة غير قانونية (غانا)؛
- ١٥- اتخاذ جميع التدابير اللازمة للإسراع بإنفاذ القانون المتعلق بقبول الأجانب وإدماجهم (فرنسا)؛ وتعزيز التدابير لمنح الأطفال الأجانب وأطفال طالبي اللجوء فرص متساوية في التمتع بنفس مستويات الخدمات في مجال التعليم (غانا)؛
- ١٦- المعالجة الفعالة للصعوبات التي يعترضها المهاجرون، ولا سيما المهاجرات (مصر)؛ وإعادة النظر في السياسات والممارسات ذات الصلة لخلق ظروف عمل أفضل للعمال وأفراد أسرهم (جمهورية إيران الإسلامية)؛
- ١٧- تحقيق أهداف حقوق الإنسان التي حددها مجلس حقوق الإنسان في قراره ١٢/٩ (البرازيل)؛
- ١٨- المضي في الوفاء بالتزامها بتخصيص نسبة ٠,٧ في المائة من ناتجها المحلي الإجمالي للمساعدة الإنمائية الرسمية، وتشجيع شركائها في الاتحاد الأوروبي ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي على اتباع هذه الممارسة الحميدة (كوبا).
- ٥٤- وسوف تبحث لكسمبرغ هذه التوصيات وستقدم رداً عليها في الوقت المناسب. وسيُدرج رد لكسمبرغ في التقرير الختامي الذي سيعتمده مجلس حقوق الإنسان في دورته العاشرة.
- ٥٥- وجميع الاستنتاجات و/أو التوصيات الواردة في هذا التقرير تعكس موقف الدولة (الدول) المقدمة لها و/أو موقف الدولة موضوع الاستعراض منها. ويجب ألا تُفسر على أنها تحظى بموافقة الفريق العامل ككل.

المرفق

تشكيلة الوفد

The delegation of Luxembourg was headed by H.E. Mr. Nicolas Schmit and was composed of 10 members:

Monsieur Nicolas Schmit, Ministre délégué aux Affaires étrangères et à l'Immigration, Luxembourg ;

Monsieur Jean Feyder, Ambassadeur, Représentant Permanent du Grand-Duché de Luxembourg auprès de l'Office des Nations Unies à Genève ;

Madame Maddy Mulheims, Première Conseillère de Gouvernement, Ministère de l'Égalité des chances, Luxembourg ;

Monsieur Mill Majerus, Premier Conseiller de Gouvernement, Ministère de la Famille et de l'Intégration, Luxembourg ;

Monsieur Jean-Paul Reiter, Conseiller de Direction 1ère classe, Ministère des Affaires Etrangères et de l'Immigration, Luxembourg ;

Monsieur Vincent Theis, Directeur, Centre pénitentiaire de Luxembourg ;

Monsieur Jean-Paul Lehnens, Président de la Commission consultative des droits de l'Homme, Luxembourg ;

Monsieur Olivier Baldauff, Conseiller de Légation, Ministère des Affaires étrangères et de l'Immigration, Luxembourg ;

Madame Christine Goy, Représentant Permanent adjoint du Grand-Duché de Luxembourg auprès de l'Office des Nations Unies à Genève ;

Monsieur Laurent Thyès, Attaché d'administration, Ministère de la Justice, Luxembourg.

— — — — —